المحاضرة التاسعة: التمويل والتأسيس القانوني للمنشأة

أولا: التمويل

1- تعريف التمويل و أنواعه:

يشير تمويل المشاريع إلى عملية الحصول على الأموال أو رأس المال اللازم للمنشأة. ما يتيح البدء في الأعمال التجارية أو توسعتها، أو الاستثمار في مشاريع جديدة. وللتمويل مصادر متعددة، تتمثل في:

- **التمويل الذاتي:** يعتمد فيه المقاول على موارده الشخصية أو مدخراته، وهو مناسب للمنشأة في مراحلها الأولى لتجنب الاعتماد على مصادر خارجية.
- **التمويل من العلاقات الاجتماعية:** أي الحصول على المال من الدائرة القريبة من المقاول كالعائلة أو الأصدقاء، ولكن من عيوبه هو توتر العلاقات في حال فشل المشروع ولم يستطع صاحبه سداد ديونه.
- **التمويل عبر القروض:** يتمثل في الحصول على قروض من البنوك، وهو يتضمن عادة ضمانات (الممتلكات الشخصية، العقارات، الآلات والمعدات...) وسداد للفائدة، وهو مناسب للشركات ذات التدفقات النقدية المستمرة لسداد الدين، ومن عيوبه العبء المالي المترتب عن الفوائد التي يمكن أن تتراكم اذا لم يتم سدادها في الوقت المحدد.
- **الشراكات الاستراتيجية:** يتم الحصول على التمويل من شركة كبيرة مقابل تقديم قيمة مشتركة مثل التعاون في تطوير المنتجات.(ساحل، 2019)
- **التمويل الحكومي:** دعم مالي تقدمه الحكومة لدعم المشاريع الريادية، كالوكالات الوطنية لدعم مشاريع الشباب، والتي نذكر منها:
  - **الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE):** تم تجديدها سنة 2020 حيث كانت تسمى سابقا بالوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (ANSEJ) التي تأسست سنة 1997، وهي تقوم بدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة للشباب الأكبر من 18 سنة، حيث توفر قروض (تصل الى 10 مليون دج) بفوائد مخفضة، وترافق الشباب في إدارة مشاريعهم في احدى المجالات الزراعية، الصناعية، الخدمات، الحرف، والتكنولوجيا.
  - **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM):** تأسست سنة 2004، تقوم بمنح قروض مصغرة (100.000 دج – 1 مليون دج) لدعم العمل الحر للأفراد الأكبر من 18 سنة، يتمتعون بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب.
  - **الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):** تأسس سنة 1994 وهو يقدم تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة (لا تتعدى 10 ملايين دج) للشباب العاطلين عن العمل الذين تتراوح أعمارهم بين 30-50 سنة
  - **الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار(ANDI):** تأسست سنة 2001 وهي تهدف لدعم الاستثمار المحلي والأجنبي في الجزائر من خلال تقديم التسهيلات والحوافز للمستثمرين (شخص يملك رأس المال لشراء أصول أو تمويل مشاريع).

- **الصندوق الجزائري لتمويل الشركات الناشئة (ASF):** تم تأسيسها سنة 2020، يقدم الدعم للشركات المتحصلة على علامة شركة ناشئة أو مشروع مبتكر، والتمويل يترتب عليه أخذ حصة من رأس مال الشركة لفترة محدودة من 3-7 سنوات.(بوعنيني و كرومي، 2021)

أما من زاوية المدة التي يستغرقها التمويل يشير خوني و حساني (2008، ص 96–98) إلى وجود نوعين من التمويل؛ قصير الأجل وهو الذي لا تزيد مدته عن سنة، كالتمويل المخصص لدفع الأجور وشراء المواد والتوسع الموسمي وكل ما يلزم لإتمام العملية الإنتاجية، تمويل متوسط الأجل وتتراوح مدته من سنتين إلى خمسة سنوات موضوعه في الغالب يخص تمويل المشتريات والمعدات والآلات، وتمويل طويل الأجل، ينشأ من طلب الأموال لتكوين رأس المال الثابت وتزيد مدته عن خمس سنوات مثل عمليات التوسيع.

ومن ناحية الغرض الذي يستخدم من أجله، فيوجد تمويل الاستغلال الذي يقصد به تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياجات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة، وتمويل الاستثمار الذي يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كاقتناء الآلات والتجهيزات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع

ولترشيد الإدارة المالية الذاتية للمقاول فعليه اتباع الإرشادات التالية:

- على المقاول أن يقوم بتقييم وضعه المالي ثم تحديد الطريقة المناسبة لتمويل مشروعه.
- تقدير الفترة الزمنية التي يتحقق فيها العائد المالي (سنة أو سنتين).
- تقدير المصروف الشخصي الشهري.
- تقدير مبلغ احتياطي لتجنب المخاطر والأزمات.
- تقدير المبلغ النهائي المحدد للاستخدام والاستثمار في إنجاح منشأته.

2- **مخاطر التمويل:** يواجه التمويل عدة مخاطر نوضحها كما يلي:

- **المخاطر المادية:** يؤدي أي تلف أو ضرر يلحق بالسلع أو البضائع الممولة إلى سلسلة من التداعيات السلبية، كعجز المستثمر عن الوفاء بأقساط القروض المستحقة، مما يراكم الأعباء المالية والخسائر.
- **المخاطر الاقتصادية:** وهي مخاطر خارجية المنشأ ترتبط بديناميكيات السوق وتقلباته، وتظهر بوضوح في حالتين: إما حدوث انكماش في الطلب على المنتج الممول مما يقلل العوائد، أو وجود نقص في إمدادات المواد الخام الضرورية لاستمرار العملية التصنيعية كما هو مخطط لها.
- **المخاطر الفنية والتقنية:** وتنبع هذه المخاطر من الفجوة بين التكنولوجيا المستخدمة والكفاءة البشرية؛ إذ قد يفشل المشروع في تحقيق أهدافه الإنتاجية نتيجة عدم توافر الخبرة الفنية اللازمة لتشغيل الآلات الحديثة أو التعامل مع عناصر الإنتاج المعقدة، مما يحول الأداة الممولة من أصل منتج إلى عبء غير مستغل. (الحاج، 2002، ص 22–23)

ثانيا: التسجيل القانوني للمنشأة

1- **تعريف التسجيل القانوني:** يقصد بالتسجيل القانوني للشركة عملية تسجيل الشركة في السجلات الرسمية الحكومية حسب بلد المقاول، ما يمنح الشركة إمكانية ممارسة نشاطها بشكل قانوني.

2- **مصادر قانون الشركات:** من أجل التسجيل القانوني للشركة لا بد من التعرف على مصادر قانون الشركات في الجزائر، حيث لا يوجد قانون واحد خاص بالشركات، والمتمثلة في:

3. **القانون المدني:** تكلم عن الشركة في بابه التاسع المعنون بالعقود المتعلقة بالملكية، وبالتحديد في الفصل الثالث المعنون بعقد الشركة، حيث يقدم الأركان الأساسية للشركة والمتمثلة في: أركان الشركة – آثار الشركة – إدارة الشركة – انقضاء الشركة – تصفية الشركة. وعلى العموم يقدم هذا القانون القواعد العامة المتعلقة بكافة أنواع الشركات المدنية أو التجارية.
4. **القانون التجاري:** يتضمن هذا القانون الأحكام العامة والخاصة بالشركات التجارية والمتمثلة في: شركة التضامن – شركات التوصية – شركات ذات المسؤولية المحدودة – شركات المساهمة – شركات المساهمة البسيطة – الشركة ذات الشخص الوحيد – شركة المحاصة – التجمعات.
5. **تشريعات أخرى:** هناك تشريعات أخرى في الجريدة الرسمية الجزائرية عالجت قانون الشركات كالتشريعات الخاصة بشركة المساهمة التي حظيت باهتمام كبير من المشرع الجزائري، أو التشريعات الخاصة بالشركات المدنية أي المنظمة للعمل الحر كمهنة المحامي، الموثق وغيرها.

والشركات في التشريع الجزائري تختلف حسب:

- **نوع النشاط:** - نشاط مدني (شركة مدنية) – نشاط تجاري (شركة تجارية)
- **رأس المال:** محدد كشركات المساهمة، وغير محدد كشركة المساهمة البسيطة وش. ذات المسؤولية المحدودة، وشركة التضامن.
- **عدد الشركاء:** شخص واحد كشركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة، شخصين فأكثر كشركة المساهمة البسيطة، ش. ذات المسؤولية المحدودة، وشركة التضامن، 7 فأكثر كشركات المساهمة، وحد أقصى 50 كالشركة ذات المسؤولية المحدودة.
- **المسؤولية:** غير محدودة كالمؤسسات الفردية، وشركة التضامن، ومحدودة كشركة المساهمة البسيطة، و ش. ذات المسؤولية المحدودة، وشركة المساهمة.
- **الجباية:** الضريبة على الدخل الإجمالي كشركة التضامن، الضريبة على أرباح الشركات كشركة المساهمة البسيطة، و ش. ذات المسؤولية المحدودة، وشركة المساهمة، الضريبة الجزافية كالمؤسسة الفردية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 8.000.000 دج (نعمون، 2024)

3- **إجراءات تأسيس الشركة التجارية في الجزائر:**

1. **الإجراءات الأولية:** وهنا تتم مناقشة المالكين لكافة العناصر التي ستكتب في العقد التأسيسي من تسمية الشركة، طبيعة نشاط الشركة، نوع المنتوج أو الخدمة، التمويل ورأس مال الشركة، الشكل القانوني للشركة، ومقر الشركة.
2. **الإجراءات التأسيسية:** وتتضمن هذه المرحلة مختلف الإجراءات الإدارية التي تهدف لخلق مؤسسة أو شركة، وهي تتمثل في:

- **التسمية:** وتتم من خلال هذه الخطوة تسمية المشروع من خلال استخراج شهادة التسمية من المركز الوطني للسجل التجاري، وما يتطلبه ذلك من دفع لحقوق التسمية من البنك الوطني الجزائري.

- **التوثيق:** وهي كخطوة ثانية حيث يتم التواصل مع مكتب للتوثيق بغية إعداد بعض العقود والقوانين واستخراج بعض الوثائق الهامة، نوضحها كما يلي:
  - عقد الإيجار.
  - القانون الأساسي للشركة.
  - عقد المساهمين.
  - إشهار في جريدة الإعلان الرسمية.
  - إشهار في الجريدة الوطنية.
- **استخراج السجل التجاري:** وهي وثيقة تستخرج من المركز الوطني للسجل التجاري، إعدادها يتطلب عقد الإيجار، والقانون الأساسي للشركة، النشرة الرسمية للإعلان، وحقوق السجل وغيرها، أي أن استخراجها يتطلب ما تم إنجازه من خطوة التوثيق. وينقسم السجل التجاري إلى نوعين؛ سجل تجاري شخص طبيعي (يسجل المالك بصفته تاجرا وأي ديون هي تتبعه بصفته صاحب الذمة المالية، وله عمر محدود)، أو سجل تجاري شخص معنوي (ومعناه أن الشخص هنا أصبح يتصرف بصفته شركة أو نيابة عن شركة التي قد يتعدى مالكوها فوق الشخصين أو أكثر، حيث تعتبر هذه الشركة حسب القانون ككيان منفصل له حقوق وامتيازات، وعمر الشركة ممتد حتى بعد وفاة المالك الأول).
- **ما بعد السجل التجاري:** وتتضمن جملة من الخطوات نذكرها كما يلي:
  - التصريح عند الضمان الاجتماعي لغير الأجراء ويكون في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ استخراج السجل التجاري.
  - التصريح بالوجود لدى مفتشية الضرائب في أجل لا يتعدى 30 يوم من تاريخ استخراج السجل التجاري.
  - استخراج رقم التعريف الضريبي والإحصائي.
  - فتح حساب بنكي للشركة والحصول على شاك من الموثق وتحويل رأس المال للحساب البنكي.(الوزري، 2021).